

## معايير توزيع قسائم المواد الغذائية للعام 2023

عطفًا على قرار الحكومة رقم 511 الصادر بتاريخ 14.5.2023، فإنني أحدد هذه المعايير لتوزيع قسائم المواد الغذائية للعام 2023 :

### تعريفات

1. في إطار هذه المعايير -

«الدخل» - دخل مقدّم الطلب غير الصافي، ودخل من يسكنون معه، بما في ذلك الأطفال ضمن عائلة الحضانة البديلة، من أي مصدر دخل كان، بما في ذلك الدفعات التي تدفعها لهم مؤسسة التأمين الوطني، عدا -

(1) المخصصات التي يتم دفعها بموجب الفصل الرابع والفصل الحادي عشر من قانون التأمين والادخار بموجب أنظمة التأمين الوطني (الطفل المعاق) - للعام 2010؛

(2) نصف الدخل الشهري للابن أو الابنة الذين يسكنون مع مقدّم الطلب؛ في هذا الشأن، لن يتم أخذ الدخل الشهري الذي لا يتجاوز أجر الحد الأدنى، بعين الاعتبار، بالنسبة لابن واحد أو ابنة واحدة فقط، وإذا كان الدخل الشهري يزيد عن أجر الحد الأدنى، فلن يتم أخذ الجزء النسبي من الدخل الشهري المساوي لأجر الحد الأدنى بعين الاعتبار؛ ضمن هذه الفقرة الفرعية، «أجر الحد الأدنى» - أجد الحد الأدنى بموجب تعريفه في قانون أجر الحد الأدنى للعام 1987<sup>2</sup>، بموجب القيمة المحتلنة حتى تاريخ 1 كانون الثاني 2023؛

(3) الأجر الذي يتلقاه الشخص مقابل تأجير شقته - بمبلغ لا يزيد عن قيمة الأجر الذي يدفعه مقابل شقة أخرى يستأجرها لأغراض سكنه؛

(4) المكافآت الخاصة والمكافآت الإضافية بموجب تعريفها في قانون الخدمة العسكرية الاحتياطية - 2008<sup>3</sup>؛

«معدّل الدخل الشهري» -

<sup>1</sup> ملف الأنظمة 2010، ص 810.

<sup>2</sup> كتاب القوانين 1987، ص 68.

<sup>3</sup> كتاب القوانين 2008، ص 502.

(1) الأجير - معدّل الدّخل الشهري خلال الأشهر الثلاثة تشرين الأول، تشرين الثاني وكانون الأول للعام 2022، أو بناءً على طلب مقدّم الطلب، معدّل الدخل الشهري خلال الأشهر الاثني عشر من العام 2022، من مصادر الدخل على النحو المفصّل في المادة 1(أ) من النموذج في الإضافة، ومن مصادر إضافية على النحو المفصّل في المادة 1(ب) من النموذج المذكور؛

(2) المستقل - المعدّل، كما ذكر في الفقرة الفرعة (1) والذي تم احتسابه بناءً على الدخل المُلزم بضريبة الدخل وفق ما تم تحديده ضمن تخمين ضريبة الدخل السنوية الأخير الذي بحوزته، بعد تقسيمها على 12، وملاءمتها لمؤشر غلاء الأسعار للأشهر تشرين الأول، تشرين الثاني وكانون الأول 2022، بإضافة معدّل الدخل للأشهر المذكورة من المصادر المفصلة في المادة 1(ي) من النموذج المذكور، والتي لم يتم شملها ضمن إخطار التخمين الضريبي؛

«مقيم» - بموجب تعريفه في المادة 1(ب) من قانون سجلّ السّكان - 1965<sup>4</sup> والمسجّل هو وعنوانه في سجلّ السكان بموجب القانون المذكور؛

«الأنظمة» - أنظمة الترتيبات في المرافق الاقتصادية في الدولة (تخفيض ضريبة الأرنونا) - 1993<sup>5</sup>؛

الاستحقاق 2. (أ) يكون مستحقاً لقسائم المواد الغذائية بموجب هذه التعليمات، كلّ من التالي ذكرهم :

(1) المقيم الذي كان بتاريخ 1 آب 2023، مسجلاً في السلطة المحلية التي يعيش فيها كحائز على عقار للإسكان، مستحقاً لنسبة تخفيض 70% على الأقل من مبلغ ضريبة الأرنونا الإجمالي المفروض عليه للعام 2023 بموجب المادة 2(أ)(8) من الأنظمة؛

(2) المقيم الذي تبيّن بتاريخ 1 آب 2023، بموجب المعطيات التي تقدّمها مؤسسة التأمين الوطني لوزارة الداخلية، أنه مواطن مسنّ ومستحق لمخصصات ضمان الدخل التي يتم دفعها بموجب قانون ضمان الدخل - 1980<sup>6</sup> (لاحقاً - مخصصات ضمان الدخل) بالإضافة لإحدى المخصصات التالية: مخصصات الشيخوخة، مخصصات الوراثة، مخصصات المتعلّقين أو الإعاقة بسبب إصابة عمل؛

<sup>4</sup> كتاب القوانين 1965، ص 270.

<sup>5</sup> ملف الأنظمة 1993، ص 419.

<sup>6</sup> كتاب القوانين 1981، ص 30.

(3) المقيم الذي تبين بتاريخ 1 آب 2023، بموجب المعطيات التي تقدّمها مؤسسة التأمين الوطني لوزارة الداخلية، أنه مستحق لمخصصات النفقة بموجب قانون النفقة (ضمان الدفع) - 1972<sup>7</sup> وبالإضافة لمخصصات ضمان الدخل؛

(4) المقيم الذي تبين بتاريخ 1 آب 2023، بموجب المعطيات التي تقدّمها مؤسسة التأمين الوطني لوزارة الداخلية، أنه مستحق لمخصصات ضمان الدخل؛

(5) المقيم الذي تبين بتاريخ 1 آب 2023، بموجب المعطيات التي تقدّمها سلطة حقوق الناجين من المحرقة النازية لوزارة الداخلية، أنه مستوفٍ لتعريف "ناجٍ من المحرقة النازية ومعوز" ضمن التعريف الوارد في المادة 1 من قانون امتيازات الناجين من المحرقة النازية - 2007<sup>8</sup>، وهو، من يتحقق فيه واحد مما يلي :

(أ) يتلقى المخصصات بموجب الدخل بموجب المادة 4 ج 1 من قانون معاقبي ملاحقات النازيين - 1957<sup>9</sup> (لاحقا - قانون معاقبي ملاحقات النازيين)؛

(ب) يتلقى مخصصات ضمان الدخل، وكذلك واحدة مما يلي :

(1) مخصصات شهرية بموجب المادة 4 من قانون معاقبي ملاحقات النازيين؛

(2) مخصصات تدفعها الحكومة الألمانية بسبب ملاحقات النازيين بموجب القانون الاتحادي للتعويضات (BEG)؛

(3) مخصصات شهرية تدفعها دولة خارجية أخرى في ما يتعلق بملاحقات النازيين ومساعدتهم<sup>9</sup>.

(6) المقيم الذي يتبين، من خلال الطلب الذي يقدمه بموجب المادة 3 أن معدل دخله الشهري لا يزيد عن المبلغ المفصل ضمن القائمة أدناه، بموجب عدد الأفراد الذين يسكنون معه :

---

<sup>7</sup> كتاب القوانين 1972، ص 87.  
<sup>8</sup> كتاب القوانين 2007، ص 47.  
<sup>9</sup> كتاب القوانين 1957، ص 163.

عدد الأفراد	معدّل الدخل الشهري بالشيكل جديد خلال السنة المالية 2022
1	2,958
2	4,438
3	5,148
4	5,856
5	7,446
6	9,036
7	12,220
8	14,048
9	15,876
10 وما فوق	1,764 للفرد

(ب) يكون استحقاق الحصول على قسائم المواد الغذائية بموجب هذه المعايير حقا شخصيا وغير قابل للتجيير أو للتوريث.

(ج) على الرغم من المذكور في المادة الفرعية (أ)، لن يكون الشخص الذي يقدم بيانات كاذبة مستحقا لقسائم المواد الغذائية بموجب هذه المعايير.

3. تقديم الطلبات (أ) لأجل إقرار استحقاق قسائم المواد الغذائية بموجب المادة 2(أ)(6)، يحق للمقيم تقديم طلب للسلطة المحلية التي تم تسجيله كمقيم فيها بموجب سجل السكان، بحسب النموذج المرفق ضمن الإضافة.

(ب) يحق للمقيم غير المسجل في سجل السكان كمقيم غي إحدى السلطات المحلية، أن يقدم طلبا على النحو المذكور في المادة الفرعية (أ) لوزارة الداخلية؛ سيتم نشر طريقة تقديم الطلب في موقع وزارة الداخلية على الإنترنت.

4. مبلغ الاستحقاق سيكون المستحق بموجب المادة 2، مستحقا لقسائم المواد الغذائية على النحو التالي :

أ) سيكون المستحق بموجب المادة 2(أ)(1) أو المادة 2(أ)(6)، مستحقاً لقسائم مواد غذائية بقيمة 300 شيكل جديد وكذلك 300 شيكل جديد لزوجته/زوجها الذي يسكن معه في الشقة، و 225 شيكل جديد عن كل شخص إضافي يسكن معه في الشقة؛ يتم تحديد عدد المقيمين مع المستحق في الشقة بموجب التسجيل في السلطة المحلية لشأن الاستحقاق بموجب الأنظمة، أو بحسب نموذج الطلب الذي يتم تقديمه بموجب المادة 3، بحسب الحالة؛ على الرغم مما ذكر، لن يزيد مبلغ الاستحقاق للمستحق، عنه وعن المقيمين معه في الشقة عن 2,400 شيكل جديد.

ب) سيكون المستحق بموجب المادة 2(أ)(2)، مستحقاً لقسائم مواد غذائية بقيمة 300 شيكل جديد وكذلك 300 شيكل جديد لزوجته/زوجها الذي يسكن معه في الشقة، بموجب معطيات مؤسسة التأمين الوطني.

ج) سيكون المستحق بموجب المادة 2(أ)(3)، مستحقاً لقسائم مواد غذائية بقيمة 300 شيكل جديد وكذلك 300 شيكل جديد لزوجته/زوجها الذي يسكن معه في الشقة، بموجب معطيات مؤسسة التأمين الوطني إذا لم يكن الزوج/ة الملزم بدفع النفقة ولا يدفع دفعات النفقة، وكذلك 225 شيكل جديد للطفل حتى سن 18 عاماً الذي يسكن معه في الشقة، وذلك حتى طفلين إذا تم شملهما ضمن اختبار الدخل لأجل تحديد استحقاق مخصصات ضمان الدخل من مؤسسة التأمين الوطني.

د) سيكون المستحق بموجب المادة 2(أ)(4)، مستحقاً لقسائم مواد غذائية بقيمة 150 شيكل جديد وكذلك 150 شيكل جديد لزوجته/زوجها الذي يسكن معه في الشقة، بموجب معطيات مؤسسة التأمين الوطني، وكذلك 112.5 شيكل جديد للطفل حتى سن 18 عاماً الذي يسكن معه في الشقة، وذلك حتى طفلين إذا تم شملهما ضمن اختبار الدخل لأجل تحديد استحقاق مخصصات ضمان الدخل من مؤسسة التأمين الوطني.

هـ) سيكون المستحق بموجب المادة 2(أ)(5)، مستحقاً لقسائم مواد غذائية بقيمة 300 شيكل جديد وكذلك 300 شيكل جديد لزوجته/زوجها الذي يسكن معه في الشقة؛ بالنسبة لمن يستوفون تعريف "ناجٍ من المحرقة النازية ومعوز" في المادة (أ) - سيتم إقرار استحقاق الزوج/ة المذكور اعتماداً على المعطيات التي تقوم سلطة حقوق الناجين من المحرقة النازية بتقديمها لوزارة الداخلية، وبالنسبة لمن يستوفون تعريف "ناجٍ من المحرقة النازية ومعوز" في المادة (ب) ، سيتم إقرار استحقاق الزوج/ة المذكور اعتماداً على المعطيات التي تقوم مؤسسة التأمين الوطني بتقديمها لوزارة الداخلية.

(و) قد تتغير المبالغ المذكورة في هذه المادة بحسب محدوديات الميزانية.

(ز) لن يُعتبر مستحقاً أو يسكن معه في الشقة، من كان يمكث بصورة دائمة، بين تاريخ 1 أيار 2023 وحتى 1 آب 2023، في مكان يوفر له فيه مكان مبيت وطعام وشراب.

5. منع ازدواجية الاستحقاق  
أ) بالإمكان احتساب الشخص مرة واحدة فقط لموضوع الاستحقاق، سواء كمستحق أو كشخص يسكن في الشقة مع مستحق.

ب) إذا كان الشخص صاحب استحقاق بناءً على عدة استحقاقات بموجب هذه المعايير، فسيتم منحه استحقاقاً واحداً فقط، بحسب الأعلى من بينها.

6. فحص الاستحقاق وتحويل المعطيات  
أ) على السلطة المحلية أن تحوّل لوزارة الداخلية هذه المعطيات المتعلقة بكل مستحق بموجب المادة 2 (أ) (1) وكذلك بشأن كل مستحق بموجب المادة 2 (أ) (6) قام بتقديم طلب بموجب المادة 3 (أ) بعد فحص الطلب والمصادقة عليه من قبل السلطة المحلية.

(1) رقم هوية المستحق؛

(2) الاسم الشخصي واسم عائلة المستحق؛

(3) عنوان المستحق؛

(4) رقم هاتف المستحق، إذا كان متوفراً؛

(5) عدد الأفراد الذين يسكنون في الشقة مع المستحق، وبشأن كل فرد منهم - الاسم الشخصي، اسم العائلة ورقم الهوية؛

(6) نوع الاستحقاق، بموجب المادة 2 (أ) (1) أو بموجب المادة 2 (أ) (6)؛

(7) مبلغ الاستحقاق الكامل بحسب هذه المعايير.

ب) يجب أن يتم فحص المعطيات والمصادقة عليها من قبل السلطة المحلية، وتحويلها لوزارة الداخلية مع توقيع رئيس السلطة المحلية ومدقق الحسابات، بعد أن يصادق على تحقق شروط الاستحقاق بموجب هذه المعايير لدى كل مستحق من المستحقين، وعدم تحقق أي شرط لديه يؤدي لإلغاء الاستحقاق بموجب هذه المعايير.

ج) يجب أن يتم تحويل المعطيات وتوقيع رئيس السلطة المحلية ومدقق الحسابات بالطريقة التي تنشرها المديرية الاقتصادية في وزارة الداخلية.

د) إذا كان من الواجب على السلطة المحلية الحصول على معلومات من جهة عامّة لأجل فحص المعطيات وتحويل المعلومات من السلطة المحلية لوزارة الداخلية، فعليها القيام بذلك بموجب قانون حماية الخصوصية - 1981<sup>10</sup> والأنظمة الصادرة بموجبه.

ه) ستقوم وزارة الداخلية بفحص استحقاق كل من قدّم طلبا لوزارة الداخلية بموجب المادة 3(ب).

المواعيد 7. أ) سيتم توزيع قسائم المواد الغذائية للمستحقين بعد إقرار الاستحقاق بموجب المعايير.

ب) على السلطة المحلية أن تحوّل لوزارة الداخلية المعطيات بموجب المادة 6، بشأن المستحقين بموجب المادة 2(أ)(1) حتى تاريخ 24 آب 2023 والمعطيات بموجب المادة 6 بشأن المستحقين بموجب المادة 2(أ)(6) حتى تاريخ 5 تشرين الثاني 2023.

ج) يحق للشخص المقيم تقديم طلب بموجب المادة 3 حتى تاريخ 22 تشرين الأول 2023؛ لن يكون من يقمّ طلبا بعد الموعد المذكور مستحقا لتوزيع قسائم المواد الغذائية بموجب المادة 2(أ)(6).

د) لن يكون من لم يتم تحويل معطيات بشأنه بموجب المادة 6 حتى تاريخ 5 تشرين الثاني 2023، مستحقا لتوزيع قسائم المواد الغذائية.

استبدال المعايير 8. تحلّ هذه المعايير محلّ معايير توزيع قسائم المواد الغذائية للعام 2023 الصادرة بتاريخ 10 آب 2023.



							مقدم/ة الطلب	
								3
								4
								5
								6
								7
								8
								9
								10
<p>انتبه: أجب - عليه إرفاق قسائم الراتب عن الأشهر تشرين الأول، تشرين الثاني و كانون الأول 2022 أو عن الأشهر من كانون الأول حتى كانون الثاني 2022، بحسب الإمكانيّة التي تم اختيارها بداية في البند 1. المجموع</p> <p>مستقل - عليه إرفاق تخمين الدخل السنوي الأخير الموجود بحوزته.</p>								

(ب) مصادر الدخل الإضافية على المصادر الواردة في البند (أ) أعلاه يجب ذكر المعدل الشهري للأشهر من تشرين الأول حتى كانون الأول 2022 أو للأشهر من كانون الثاني حتى كانون الأول 2022، بحسب الإمكانيّة التي تم اختيارها في البند 1.

(لا يجب تعبئة نفس المدخولات الواردة ضمن التخمين الضريبي)

المبلغ ش.ج.	المصدر	المبلغ ش.ج.	المصدر
	دعم من جيش الدفاع	8	1 التأمين الوطني
	مخصصات مدفوعات من خارج البلاد	9	2 منحة الشيخوخة
	التعويضات	10	3 تقاعد من مكان العمل
	ضمان الدخل	11	4 مخصصات الوراثة
	إكمال الدخل	12	5 مخصصات الإعاقة
	دعم	13	6 أجره الشقة
	غير ذلك	14	* 7 منحة
			المجموع

\* إذا قمت بتأجير شقة للسكن واستأجرت شقة أخرى لتسكن فيها، يجب ذكر الفرق (إذا وُجد) فقط في بند الدخل.

أقرّ بهذا، بما يلي:

- أنا مقيم في دولة إسرائيل
- بأني لم أمكث بصورة دائمة، بين تاريخ 1 أيار 2023 وحتى 1 آب 2023، في مكان يوفر لي فيه مكان مبيت وطعام وشراب، وأن من يسكنون معي في الشقة، وفقاً لما هو مذكور أعلاه، لم يمكثوا بصورة دائمة في مثل هذا المكان.
- لستُ مشمولاً، لا أنا ولا أي فرد من المقيمين معي في الشقة، كما ذكر في البند 1(أ)، ضمن طلب آخر تم تقديمه للسلطة المحلية أو لأي سلطة محلية أخرى
- أقرّ بهذا أن كل البيانات والتفاصيل الواردة أعلاه صحيحة، وأني لم أخفي أي تفصيل كان من التفاصيل والبيانات التي طلب مني تعبئتها

التاريخ \_\_\_\_\_

مقدم الطلب \_\_\_\_\_

توقيع \_\_\_\_\_

2023 \_\_\_\_\_

موشي أربيل  
وزير الداخلية